لا يجري فلا يتم ما قيل ان الاولى في اثبات هذا المطلب بل سائر المطالب
ايتي لا يتوقف ارسال الرسول عليه ان يتوقف بالدليل السمعي فيستدل
على شمول القدرة بقوله تعالى ان الله على كل شيء قدير وعلى شمول العلم
بقوله تعالى والله بكل شيء عليم واشباهه مريد جميع الكائنات والارادة
صفة مغايرة للعلم والقدرة يوجب تخصيص احد المقدورين بالوقوع
قالوا نسبة القدرة اي القدرة سواء اذ كما يمكن ان يقع احد المقدورين بقدرته
الهندين يمكنه ان يقع بها ضد الآخر ونسبة كل منهما الى الاوقات سواء
او كما يمكن ان يقع في وقته الذي وقع فيه يمكن ان يقع قبله او بعده
فلا بد من تخصيص يرجح احدهما على الآخرة ويعين له وقتا دون سائر
الاوقات وهذا التخصص لخصص هو الارادة وهي قديمة اذ لو كانت حادثة
لزم كونه تعالى محلا للحوادث والا لاحاجة الى الارادة اخرى و
سه وهي شاملة لجميع الممكنات والكائنات لانه تعالى موجد لكل ما يوجد
من الممكنات كما سبق من شمول القدرة وكونه تعالى فاعلا بالاختيار فيكون
مريدا اياها لان الايجاد بالاختيار يستلزم ارادة الفاعل ومن جملة
الكائنات الشر والكفر والمعصية فيكون موجدا اياها خلافا للمعتزلة

واستدلوا

واستدلوا على ذلك بوجوه الاول ان الشرور والمعاصي غير
مامور بها فلا يكون مرادا والارادة مدلول الامر او لازمه
له الثاني ان لو كانت مرادة يجب الرضاء به لان الرضاء بما يريد
الله تعالى واجب والرضا بالكفر كفر الثالث لو كانت مرادة
لكان الكافر والعاصي مطيعا لكفره ومعصيته لان الاطاعة تحصيل
مراد المطاع الرابع قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر والرضا
هو الارادة والجواب عن الاول ان الامر قد ينفك عن
الارادة كامر الحرفان السلطان لو اعد لعقاب السيد على ضرب
العبد من غير مخالفة للسيد فادعى السيد مخالفة العبد له واراد
منه اعذره بعصيان العبد بحضور السلطان فانه يامر العبد ولا يريد منه
الاتيان بالمامور به لان معصية السيد ظهور عصيانه عند السلطان
وعن الثاني ان الواجب هو الرضاء بالقضاء لا بالمقضي والكفر
مقضي لا قضاء ومحصله ان الانكار المتعلق بالمعاصي انما هو باعتبار
المحل لا باعتبار الفاعل فان الاتصاف بها منكر دون خلقها او
ايجادها او قد يتضمن مصالح ومع قطع النظر عن ذلك لا حسن وللقبح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)